

إذا كانت المرأة تظهر غالباً في اليوم السادس ولكنها أخرت الغسل

إلى اليوم السابع فهل عليها شيء؟

صالح الفوزان

ان تؤخر الغسل الى اليوم السابع بل الواجب عليها ان تغسل عند انقطاع الدم وحصول النقاء من الحيض يجب عليها ان تبادر اذا كانت اه المرأة تظهر غالبا في اليوم السادس ولكنها اخرت الغسل الى اليوم السابع فهل عليها شيء لا يجوز لها

00:00:00 - بالاغتسال من اجل

الصلوة فإذا أخرت آلاً الغسل تأخيراً تفوت معه بعض الصلوات فهذا حرام عليها. نعم. بارك الله فيكم - 00:00:20